

المجلس (2) | شرح أقرب المسالك لمذهب مالك | الشيخ خالد المشيخ #دروس_الشيخ_المشيخ

خالد المشيخ

والصلاة والسلام على ارفع صوتك ارفع صوتك شوي قال المؤلف رحمه الله ولوالديه ولجميع المسلمين والله هو ما صدق عليه لا او فيما اول ولو بسم الله الرحمن الرحيم. ان الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شر - 00:00:00

انفسنا ومن سيئات اعمالنا من يهده الله فلا مضل له ومن يضل فلا هادي له. واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له. واشهد ان محمدا عبده ورسوله. اللهم صل وسلم وبارك على - 00:02:30

نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. وبعد تقدم لنا في المجلس السابق جملة مختصرة عن هذا الكتاب وكيف حصل تسلسل هذا الكتاب وان هذا الكتاب مختصر من متن الشيخ خليل رحمه الله تعالى - 00:02:50

وبينا ما يتعلق بمتن مختصر قليل ومن اين اخذ هذا المتن وتكلمنا عن تكوين مذهب الامام مالك رحمه الله تعالى والامهات الاربعة عند المالكية وان ابن ابي زيد القيرواني رحمه الله تعالى جمع هذه الامهات في كتاب اسمه النوادر - 00:03:20

والزيادات. وتكلمنا وبينا ما اول متن في مذهب الامام مالك رحمه الله تعالى ايضا ذكر المؤلف رحمه الله تعالى في مقدمة كتابه منهجه في تأليف هذا المتن وانه اشتمل على اربعة امور وذكرنا - 00:04:00

ايضا جملة مقتصرة من حياة المؤلف وترجمته نسأل الله سبحانه وتعالى بمنه وكرمه ان يغفر له وان يرحمه. وان يغفر لنا معه انه ولي ذلك والقادر عليه بدأنا في كتاب الطهارة وفي بيان الطهارة واقسامها كما ذكر المؤلف رحمه الله تعالى وذكرنا - 00:04:30

مناسبة بدء العلماء رحمهم الله تعالى بكتاب الطهارة. وان التحلية قبل التقية وان اكد اركان الاسلام هي الصلاة. الطهارة هي مفتاح الصلاة ولا يقبل الله صلاة احدكم اذا احدث حتى يتوضأ ولان التحلية كما تقدمت تقنية - 00:05:00

تكون قبل التحلية فالمسلم يتخلى من الادي ثم بعد ذلك يتحلى بالوقوف بل بين يدي الله سبحانه وتعالى. قال المؤلف رحمه الله تعالى في بدء درس اليوم الطهارة صفة حكمية يستباح بها ما منعه الحدث. طهارة في اللغة هي - 00:05:30

والنزاهة عن الاقذار. والطهارة عند الفقهاء تختلف عن الطهارة في الشرع. فالطهارة في الشرع تشمل الطهارتين الطهارة المعنوية والطهارة الحسية. الطهارة المعنوية هي تطهير تطهير القلب من الشرك وهو السائل الشرك - 00:06:00

من البدع والشرك الاصغر تطهير القلب من امراضه. كالغرور والعجب والخيال والفخر ازدرأ الناس افتقارهم الى اخره. هذه هي الطهارة المعنوية وهذه لا تعنى هنا. القسم الثاني الطهارة الحسية وهي التي - 00:06:36

يعنيها الفقهاء رحمهم الله تعالى. وهي التي بوب لها المؤلف رحمه الله تعالى بقوله باب في بيان الطهارة واقسامها واحكامها طهارة الحسية عرفها المؤلف قال صفة حكمية يستباح بها ما منعه الحدث. قول المؤلف رحمه الله تعالى صفة - 00:07:06

يعني ان الطهارة ليست عينا. وانما هي وصف من الاوصاف. اذا تحلى بها المسلم تمكن من ان يأتي بما يمنعه الحدث سواء كان حدثا اصغرا او اكبرا. فقوله صفة بمعنى انها امر معنوي ليس - 00:07:36

حسبيا ليست حسبيا كما ذكر المؤلف رحمه الله تعالى وقوله حكمية يعني حكم الشارع قول حكميه يعني حكم الشارع ان هذه الطهارة بها ما منعه الحدث فمثلا الحدث الاصغر يمنع من فعل الصلاة - 00:08:08

اذا تطهر المسلم واتصف بهذه الطهارة فانه يفعل الصلاة التي يمنعها ماذا؟ الحدث فقوله حكمية يعني حكم الشارع بان المسلم اذا

اتصف بهذه الصفة فانه يفعل ما منعه الحدث الاصغر ماذا يمنع الحدث الاصغر - [00:08:41](#)

يمنع من اي شيء من الصلاة يمنع من مس المصحف اذا اتصفت بالطهارة فانك تصلي وانك تمس المصحف الى اخره. الحدث الاكبر

ايضا يمنع من الصلاة يمنع ايضا من الطواف كما سيأتينا ان شاء الله. هل من شروط صحة الطواف - [00:09:12](#)

الطهارة او لا الى اخره. المهم على القول بان الحدث مانع من الطواف فاذا تطهر واتصف بهذه الصفة فانه يفعل ما منعه الحدث الاكبر

قول المؤلف رحمه الله تعالى صفة هو في الحقيقة ان الطهارة - [00:09:41](#)

قد تكون صفة وقد تكون فعلا المعنى الذي يقوم بالبدن من رفع الحدث هذا صفة كما ذكر المؤلف وفعل التطهر الوضوء والغسل وازالة

الخبث هذا ماذا؟ فعل. فالصحيح في ذلك - [00:10:11](#)

ان الطهارة قد تكون صفة كما ذكر المؤلف وقد تكون يعني قد تكون معنى يقوم بالبدن وقد تكون الطهارة ماذا؟ قد تكون فعلا. فمثلا

التوظأ هذا فعل. الغسل فعل الى - [00:10:43](#)

اخره وقول المؤلف يستباح بها ما منعه الحدث الحدث صفة تقديرية تقوم بالبدن او احد اعضاء الوضوء او نقول بان الحدث معنى

يقوم بالبدن او باعضاء الوضوء الحدث معنى او كما اه عرفها المالكية بان الحدث صفة تقديرية تقوم - [00:11:02](#)

او باعضاء الوضوء. اذا كان الحدث اكبر فان الحدث يقوم بالبدن. اذا كان الحدث اصغر فان الحدث يقوم باعضاء الوضوء والمؤلف

رحمه الله تعالى قال لك في تعريف الطهارة يستباح بها ما منعه الحدث - [00:11:39](#)

او حكم الخبث او حكم الخبث. الخبث هي النجاسة. والنجاسة عين مستقذرة شرعا النجاسة عين مستقذرة شرعا كالبول والغائط

والدم المسفوح وسيأتينا ان شاء الله في الفصل الاول من هذا الباب ما يتعلق بالاعيان الطاهرة والاعيان النجسة. فيقول لك الطهارة -

[00:12:02](#)

صفة حكمية يستباح بها ما منعه الحدث او حكم الخبث حكم الخبث اذا كان على الصلاة يعني حكم الشرع اذا وجد الخبث على

الثوب؟ ما الحكم ها يصلي او لا يصلي؟ لا يصلي - [00:12:36](#)

فالطهارة تستبيح بالطهارة ما منعك منه الحدث الحدث ما الذي يمنع منه ها يمنع من الصلاة اذا تطهرت استبحت الصلاة التي منعك

منها الحدث كذلك ايضا الخبث ما الذي يمنع منه الخبث النجاسة؟ ما الذي تمنع منه - [00:12:59](#)

ها تمنع من الصلاة. اذا تطهرت من الخبث فعلت ما يمنعك منه الخبث وهو الصلاة. وعلى هذا نقول بان الطهارة على كلام المؤلف اخذ

من كلام المؤلف ان الطهارة تشمل شيئين. الاول - [00:13:26](#)

ها ابوة رفع الحدث. والثاني ازالة الخبث. وعلى هذا فعرف الحنابلة الطهارة نقول بان الطهارة هي رفع الحدث وزوال الخبث. هنا كما

قال المؤلف رحمه الله الطهارة صفة حكمية تستبيح بها ما منعه الحدث او حكم الخبث - [00:13:56](#)

يعني ما منعك منه الحدث او ما منعك منه الخبث الطهارة على كلام المؤلف رحمه الله تعالى تشتمل امرين. الامر الاول رفع الحدث

وعرفنا الحدث. والامر الثاني ماذا زوال الخبث والخبث هو النجاسة - [00:14:24](#)

والنجاسة صفة او عين مستقذرة شرعا عين مستقذرة شرعا اه تمنع من الصلاة ونحوها مما يشترط له ازالة الخبث. قال رحمه الله

ويرفع بالمطلق. يعني بالماء المطلق مالكية يقسمون الماء الى ثلاث اقسام - [00:14:46](#)

الاسم الاول الماء المطلق وهو ما عرفه المؤلف رحمه الله تعالى القسم الثاني القسم الثاني الطاهر المكروه القسم الثالث الطاهر غير

المكروه. القسم الرابع قسم الرابع الماء النجس. الماء النجس - [00:15:13](#)

فهم يقسمون الماء الى اقسام القسم اول الماء المطلق وهو الاصل في المياه القسم الثاني القسم الثاني الماء الطاهر. نعم القسم الثاني

الماء الطاهر. وآ القسم الثالث الماء النجس احسن الماء المطلق الماء المطلق - [00:15:47](#)

يقسمونه ايضا الى قسمين مكروه وغير مكروه. فاقول تقسيم الماء القسم الاول الماء المطلق. وهذا الماء المطلق قد يكون مكروها

وقد يكون غير مكروه. والقسم الثالث الثاني الماء الطاهر والقسم الثالث الماء النجس. وسيأتينا ان شاء الله عز وجل. والماء المطلق -

[00:16:28](#)

هو ما يعبر عنه بالماء الطهور. قال لك المؤلف رحمه الله ويرفع بالمثل. يعني بالماء المطلق. وهو ثم عرف الماء المطلق مقال لك وهو ما صدق عليه اسم الماء بلا قيد - [00:16:58](#)

وان جمع من ندم او ذاب بعد جموده الماء المطلق الماء الطهور عرفه المؤلف رحمه الله قال ما صدق عليه اسم الماء بلا قيد هذا الماء المطلق وهذا الماء هو الذي يرفع الحدث - [00:17:24](#)

ويزيل الخبث ولا يكره الا اذا طرأ عليه ما يقتضي الكراهة كما سيأتينا ان شاء الله والماء المطلق هو الاصل في المياه. سواء نزل من السماء او نبع من الارض الاصل في المياه انها طهور. ترفع الحدث وتزيل الخبث - [00:17:46](#)

قال لك المؤلف وان جمع من ندم الندى هو الساقط على اوراق الشجر. قطرات الماء الساقطة على اوراق الشجر. لو جمعت هذه القطرات الساقطة على اوراق الشجر فان هذا ماء مطلق او ما يسمى باي شيء - [00:18:19](#)

الطهور. قال لك وان جمع من ندم او ذاب بعد جموده تلج ثم ذاب فهذا يقول لك المؤلف رحمه الله بانه ماء مطلق طهور. يرفع الحدث وتزيل الخبث. قال لك ما لم يتغير لونا او طعما او ريحا - [00:18:51](#)

بما يفارقه غالبا من طاهر او نجس في هذه الجملة بين المؤلف رحمه الله تعالى قسمين من اقسام الماء. القسم الاول الطاهر الذي لا يرفع الحدث. والقسم الثاني النجس. وقال لك الذي يرفع الحدث ما هو - [00:19:16](#)

ها هو الطهور. وعبر عنه المؤلف رحمه الله بقوله الماء المطلق بانه ما صدق عليه اسم الماء بلا قيد. قال لك حتى الماء المطلق لو جمع من ندم او ذاب بعد جموده فهو ماء مطلق. طهور يرفع الحدث ويزيل الخبث - [00:19:45](#)

هذا الماء متى يخرج الى كونه لا يرفع الحدث قال لك اذا تغير لونه او تغير طعمه او تغير ريحه بما يفارقه غالبا يعني يفارق الماء غالبا الغالب انه يفارق الماء - [00:20:14](#)

مثل اللبن الحليب العسل لو تغير الماء باللبن او تغير بالحليب او تغير بالمداد بالحبر او تغير بالعسل ها هل هذا ماء مطلق ها انتقل عن كونه ماء مطلقا الى كونه ماذا؟ ماء طاهرا. لا يرفع الحدث - [00:20:38](#)

قال لك اذا تغير لونه او طعمه او ريحه مما يفارقه غالبا الغالب انه لا يلزم الماء يفارق الماء مثل اللبن الغالب انه مفارق للماء. العسل الغالب انه مفارق للماء - [00:21:11](#)

الوداد الغالب انه مفارق للماء وقوله بما يفارقه يخرج من لا يفارقه ما لا يفارقه لو تغير الماء بشيء لا يفارقه ها هل ينتقل عن الماء المطلق؟ هل يكون طاهرا؟ لا يكون طاهرا - [00:21:35](#)

لابد اذا تغير ها ان يتغير باي شيء بماء يفارق الماء غالبا اذا كان لا لا يفارقه غالبا مثل ورق الشجر الغالب ان اوراق الشجر تسقط في الماء مثل التبن التبن يسقط في الماء تغير الماء بورق الشجر - [00:22:00](#)

تغير بالتبن تغير بما يتولد فيه من السمك والدود. هل ينتقل عن كونه ماء مطلقا او لا ينتقل لا ينتقل فنفهم هذا القيد نقول اذا فارقه اذا كان يفارقه غالبا اللبن الحليب وتغير به تغير طعمه لونه رائحته هذا نسميه ماذا - [00:22:27](#)

ها نسميه طاهرا. هذا القسم الثاني القسم الثالث او نجس اذا تغير بالنجاسة هذا نسميه ماذا ماء النجاسة فاصبحت المياه ثلاثة. القسم الاول الماء المطلق وهو الطهور وهو قال لك ما صدق عليه اسم الماء بلا قيد - [00:22:56](#)

القسم الثاني الماء الطاهر وما هو الماء الطاهر هو الذي تغير رائحته او طعمه او لونه بشيء يفارقه غالبا وقوله يفارقه غالبا يخرج ها الشيء الذي لا يفارق في الغالب وش مثل - [00:23:23](#)

ها مثل اوراق الشجر مثل التبن مثل المتولد فيها السمك ها ابياتينا مثل التراب الى اخره مثل الملح المائي هذه كلها لا تفارقه في الغالب فهذا لا يخرج عن كونه ماذا - [00:23:51](#)

ها طهورا احسنت هذا هو الماء المطلق فنفهم الماء الطاهر وهو الذي تغير لونه او طعمه او ريحه بما يفارق الماء غالبا كعسل مداد وحليب ولبن وقول المؤلف بما يفارقه غالبا يخرج - [00:24:14](#)

ما لا يفارق الماء في الغالب فهذا لا يخرج عن كونه ماء مطلقا يرفع الحدث ويزيل الخبث لا يخرج عن كونه طهورا كما مثلنا كورق

الشجر وكالسّمك ايضاً كما قال شيخ الارض الى اخره - [00:24:46](#)

وسياتي بيان ذلك. القسم الثالث او نجس اذا تغير طعمه او رائحته بنجاسة فهو الماء النجس الخلاصة ان الماء ينقسم الى ثلاثة اقسام ماء مطلق وهو الطهور وهو ما صدق عليه اسم الماء بلا قيد - [00:25:07](#)

ماء طاهر وهو ما تغير طعمه او رائحته او لونه بما يفارق الماء غالباً المتغير باللبن مثلاً ماء نجس ما هو الماء النجس؟ ها ما تغير طعمه او رائحته او لونه بنجاسة - [00:25:28](#)

نعم هنا قال لك المؤلف من طاهر او نجس او نجس كما نتغير بالبول او بالدم المسفوح مخالط او ملاصق يعني سواء كان التغير غيره تغير مازجة مازجه جبت لبن ووضعت فيه ما زجه الان تغير ها هل يسمى الان ماء مطلقاً هذا - [00:25:51](#)

ما يسمى سواء كان عن مخالطة مازجة مثل اللبن مثل مسحوق الكافور لو وضعت في سحقتة في مثل المداد الحبر تغير هذا لا يسمى ماء مطلقاً لا يسمى طهوراً قال لك - [00:26:26](#)

مخالط او ملاصق ايضاً تغير عن مجاورة ليس عن مازجة ولهذا قال لك المؤلف ملاصق وش مثاله مثل الدهن جئت بدهن ووضعت على الماء وتغير به الماء هذا الماء ماذا نسميه - [00:26:48](#)

ها تغير طعمه رائحته ماذا نسميه؟ طاهراً. نسميه ماء طاهراً. فقال لك اذا تغير الماء بما يفارقه في الغالب تغير لونه او طعمه او رائحته بما يفارقه في الغالب. سواء كان التغير عن مازجة - [00:27:14](#)

او عن مجاورة فهذا كله نسميه ماذا؟ طاهراً نسميه طاهر ما دام انه تغير بما يفارق الماء غالباً كما ذكرنا انه اذا تغير بما لا يفارق الماء غالباً هو ملازم للماء - [00:27:37](#)

هل يخرج عن كونه ماء مطلقاً؟ لا يخرج احسنت لا يخرج عن كونه طهوراً هنا استثنى المؤلف لما قرر هذا الكلام استثنى المؤلف رحمه الله تعالى عدة اشياء. يتغير بها الماء - [00:27:56](#)

يتغير بها الماء ومع ذلك يبقى الماء ماء مطلقاً يرفع الحدث ويزيل الخبث يبقى الماء ماء طهوراً. يرفع الحدث ويزيل الخبث واضح الان بعد ان بين المؤلف اقسام الماء المطلق ما هو الماء المطلق؟ ما صدق عليه اسم الماء بلا قيد - [00:28:15](#)

الماء الطاهر ما تغير طعمه او او ريحه او لونه بما يفارق الماء في الغالب الماء النجس ما هو ما تغير طعمه او رائحته او لونه بالنجاسة انتهينا هنا ذكر المؤلف رحمه الله - [00:28:44](#)

ان الماء المطلق قد يتغير بعدة اشياء ومع ذلك فانه يبقى مطلقاً يرفع الحدث ويزيل الخبث ذكر عدة اشياء سنقرأها. الاول قال لك لا مجاور هذا الثاني هذا الاول اذا تغير بمجاورة ميتة. هذا الماء - [00:29:05](#)

وهنا ميتة الميتة لها رائحة تغيرت رائحة الماء بسبب هذه الرائحة النتنة من الميتة. تغيرت رائحة الماء بمجاورة الميتة ما حكم هذا الماء؟ ها؟ ماء مطلق طهور قال لك ما تغير بمجاورة الميتة هذا ماء طهور - [00:29:31](#)

هذا واحد وهذا ايضاً مذهب الامام احمد رحمه الله. الثاني قال لك لا ان تغير بمقر او ممر من اجزاء الارض هذا الامر الثاني الامر الثاني اذا تغير بمقره تغير بمقره - [00:30:05](#)

فانه ماء ماذا؟ ماء مطلق لا يضر لان هذا يلزم الماء غالباً. كما تقدم المؤلف اشترط قال لك بما يفارقه غالباً هذا يلزم الماء غالباً عندنا عندنا غدير هذا الغدير تغير بمقره تغير - [00:30:30](#)

آ هو بالتراب تغير بالتراب. مثال اخر عندنا اناء من نحاس هذا اناء فيهما تغير سبب اناء بمقره عندنا سقة من جلد فيه ماء تغير به. ها؟ ما الحكم هنا؟ انه - [00:30:59](#)

مطلق طهور هذا واحد ثاني قال لك او ممر من اجزاء الارض كمقرة وملح هذا الثالث اذا تغير بشيء من اجزاء الارض المغرة المجرة هي الطين الاحمر فاذا تغير بهذا الطين الاحمر فانه لا يضر - [00:31:32](#)

وعلى هذا لو اتيت بتراب ووضعت في الماء وتغير الماء اصبح اصفرها طهورة وليس طهوراً ها طهور مطلق اذا فتحت الصنبور قبل ذلك لو دخلت غديراً وحركت رجلك في الغدير اصبح لونه اصفر. ها - [00:32:00](#)

طهورة وليس طهورا طهور. لان هذا كله من اجزاء الارض كذلك ايضا لو فتحت الصنبور وجدت اصفر هذا طهور او ليس طهورا؟ نقول طهور فهذا التغير لا يطر. وهذا باتفاق الائمة. لان لان الماء هو كما ذكر المؤلف - [00:32:27](#)

اجزاء الارض هذي تلازم الماء. هذي ملازمة للماء. وثانيا ان التراب او الارض هي احد الطهورين الصعيد هو احد الطهورين. فلا يطر.

قال لك وملح اذا تغير بالملح الملح يستخرج قد يستخرج من الارض وقد يستخرج من الجبال - [00:32:52](#)

فاذا تغير بالملح فانه لا يطر. هذا كم هذا كمغرة وملح. الملح قد يستخرج من الارض. هناك ارض تسمى بارظ الملح. تحفر حفرة وتضع فيها الماء ثم تأتي بعد فترة واذا هذا الماء اصبح ملحا - [00:33:20](#)

اذا تغير الماء بهذا الملح ما الحكم هنا يسلبه الطهورية او يبقى ماء مطلقا يبقى ماء مطلقا. نعم. وهذا كما هو مذهب الامام مالك ايضا هو مذهب الامام ابي حنيفة رحمه الله تعالى - [00:33:43](#)

وكذلك ايضا هو مذهب احمد الشافعي ما دام ان الملح مائي. الشافعية والحنابلة يفرقون بين الملح المائي والمعدني هنا الملح المائي لا يسلبه الطهورية. الملح المائي هو الذي اصله الماء المعدني يسلبه الطهورية وهو الذي استخرج من الجبال - [00:34:07](#)

قال لك او بما طرح منها ولو قصدا هذا كم الامر تم الامر الثالث الامر الثالث مما يستثنى. استثنى قال لك المجاور اذا تغير بالمجاورة هذا لا يسلبه لا الطهورية لا ينقله عن الماء المطلق. ثانيا اذا تغير من مقره. ثالثا اذا تغير - [00:34:26](#)

بممره من اجزاء الارض او بما طرح منها الظهير يعود الى ما تقدم اجزاء الارض. لو جبت تراب ووظعته في في الماء هذا ما يطر. هذا الامر الرابع ولو قصدا. الخامس قال لك - [00:34:56](#)

او بمتولد منه اذا تولد في الماء هذا الماء تولد فيه سمك او طحلب او دود هذه المياه قد يتولد فيها اسماك يتولد فيها طحلب يتولد فيها اه دود ونحو ذلك - [00:35:13](#)

غيرت الماء هل ينتقل عن كونه مطلقا او لا؟ قال لك ما ينتقل. لا يزال طهورا يرفع الحدث ويزيل الخبث الخامس السادس او بطول مكث تغير باي شيء بطول مكته ما يضره. وهذا باتفاق الائمة ويسمى يسمى بالماء الاجل - [00:35:34](#)

مكث هذا الماء فترة فترة وجننا واذا طعمه متغير من طول المكث. فهذا طهور ماء مطلق على ما ذكر المؤلف يرفع الحدث ويزيل الخبث. قال لك او بدايغ طاهر كقطران كقطران - [00:35:57](#)

نعم هذا الأمر السابع اذا تغير بالمادة التي يدبغ بها كالقطران اذا تغير بالمادة التي يدبغ بها كالمادة التي يدبغ بها كالقطران والقطران هذه مادة سوداء قطران هذه مادة سوداء تستخرج - [00:36:22](#)

من الخشب او الفحم بالتقدير وتستخدم في علاج الابل وتستخدم ايضا بطلاء الخشب والحديد من الصدأ والخشب من عدم التآكل. ويدبغ بها. المهم هذه اذا تغير الماء بمادة الدبغ تغير الماء بمادة الدبغ. عندنا جلد - [00:36:50](#)

ودبغناه وضعنا هذا الجلد وضعنا فيه ماء ثم تغير بهذه المادة التي دبغ بها ما الحكم هنا ماء ماذا؟ ماء مطلق. ماء مطلق هذه السادسة قال لك او بما يأسر الاحتراز منه كتبن او ورق شجر - [00:37:27](#)

يعسر الاحتراز منه لو عندنا ماء تساقط فيه اوراق اشجار او تبين او نحو ذلك يأسر وتغير الماء ما الحكم هنا؟ نقول بانه ماء مطلق طهور. هذا الامر السابع او الثامن - [00:37:53](#)

الثامن هذا الامر الثامن. الامر التاسع قال لك ولا ان خفت تغير بالة سقي من حبل او وعاء هذا الامر الثامن التاسع يعني اذا تغير الماء تغيرا خفيفا بالة السقي كالحبل - [00:38:11](#)

الذي تعلق به الدلع هذا دلو نغمس الدلو في الماء هذا الدلو له حبال اذا رفعنا الماء اه اه هذه الحبال نحتاجها لرفع الدلو الماء تغير بهذه الحبال ها الماء تغير خفيف - [00:38:36](#)

ولا ان تغير بالة سقي من حبل او وعاء تغير الماء بهذا الدلو. قد يكون الدلو من جلد الحبال تغير الماء بهذه الحبال ها هل يطر او لا يطر؟ الماء لا يزال ماذا؟ لا يزال مطلقا. فالامر التاسع قال لك - [00:39:02](#)

ان تغير تغيرا خفيفا بالة السقي تغير تغير خفيف بالة السقي او الوعاء الذي يستقى به. هذا يقول لك لا يطر المؤلف. ويبقى الماء مطلقا

قال لك التاسع او العاشر - 00:39:26

العاشر قال لك او تغيير باثر بخور او تغيير باثر بخور تغيير باثر بخور. كيف ذلك؟ هذا الاناء بخر وخر البخور بالطيب وذهب الدخان. بقي
اثر البخور في الاناء وضعنا الماء - 00:39:48

فتغيير الماء باثر البخور يعني هذا الاناء بخرنه هذا الاناء طهرناه بقي اثر البخور وضعنا الماء وضعنا الماء في هذا الاناء تغيير لوجود اثر
البخور. ها؟ وش يقول لك مؤلف يبقى الماء ماذا - 00:40:14

يبقى الماء مطلقا قال لك العاشر او قطران كجرمه كجرمه او قطران كجرمه ان نبس ان رسب تغيير بالقطران هذا العاشر او او الحادي
عشر العاشر الحادي عشر يعني هذا القطران تهنى به الاناء - 00:40:42

تهنى به الاناء سهلا من غير دبغ هنا دهنا الان احتجنا ندهن الاناء بالقطران ثم تغيير ثم تغيير الان توجد اواني مدهونة بالقطران وتغيير
الماء بسبب هذا القطران قال لك هذا لا يظر - 00:41:16

قال لك ان رسب كجرمه ان رسب هذا الثاني عشر لو رسب القطران في الاناء هذا القطران رسب في الاناء واستقر في قاع الاناء ثم
تغيير الماء في هذا القطران قال لك هذا - 00:41:38

لا ينقله عن اسم الماء المطلق. الثالث عشر قال لك او شك في مغيره هل يضر شك عندنا ماء تغيير وشكنا ما الذي غيره ما الذي غيره
هل الذي غيره مما ينقله عن الماء المطلق او لا ينقله عن الماء المطلق - 00:42:04

وش مثال الذي ينقله عن الماء المطلق ها ها؟ ما هو مثال الذي ينقله عن الماء المطلق احسنت كالحليب والعسل الذي لا ينقل عن الماء
المطلق اوراق الشجر. عندنا ماء شكنا في الذي غيره. هل الذي غيره الحليب كما ذكرتم؟ او الذي غيره اوراق الشجر - 00:42:33

قال لك لا يظر ما دام نشك لان الاصل ماذا ان الاصل ان الماء طهور. ان الاصل ان الماء طهور. هذا الثالث عشر الرابع
عشر او في ماء جعل في الفم. هذا الرابع عشر - 00:43:00

ما جعل في الفم ثم بعد ذلك شك هل تغيير بالريق او لم يتغير بالريق؟ نقول الاصل انه ماء مطلق. لا يضر. يبقى على انه ماء مطلق قال
لك او في ماء جعل في الفم هل تغيير - 00:43:20

هذا نقول الاصل اذا وضعت الماء في الفم ثم شققت هل تغيير بالريق او لم يتغير بالريق نقول الاصل انه ماذا؟ ها؟ انه ماء مطلق. هذا
لا يضر قال لك او فيما خلط هذا الخامس عشر - 00:43:38

قال او فيما خلط بموافق هل يغير لو خالف؟ كتحققه على الارجح وحكمه حكم وحكمه كمغيره او فيما خلط بموافق يعني اذا شكنا
في الماء المخلوط بما يوافق الماء لاوصافه - 00:43:58

اذا شكنا في ماء خلط الماء بما يوافق الماء باوصافه عندنا ماء وهذا الماء خلطناه باشيء توافق الماء باوصافه ثم حصل شك هل
حصل تغيير للماء او لم يحصل تغيير للماء - 00:44:24

مثال ذلك نعم مثال ذلك مثل الرياحين التي ليست لها رائحة الرياحين التي ليست لها رائحة. اتينا بهذه الرياحين التي ليست لها رائحة
هي توافق الماء الان هذا ريحان ليس له رائحة يوافق الماء - 00:44:49

باوصافه خلطناه بالماء ثم شكنا هل تغيير الماء بهذا المخالط او لم يتغير ها ما الحكم هنا نقول انه يبقى على ماذا؟ على انه ماذا؟ ماء
مطلق يبقى. قال كتحققه على الارجح - 00:45:09

يقول لك هذا تشبيه في عدم الضرر يعني ان المخلوط بما يوافق الماء لا يضر ولو جزمنا اقول لك المخلوط بما يوافق الماء لا يضر ولو
جزمنا بانه لو خلط بمخالف - 00:45:37

يغيره واضح؟ فيقول لك هنا الان اذا خلط الماء بما يوافق الماء في اوصافه هل يضر او لا يضر؟ قال لك ما يضر ومثلنا لهذا قال لك
حتى يقول لك لا يضر كتحققه على الارجح. يعني لو ان المخلوط يقول لك المخلوط بما يوافق الماء - 00:46:02

لا يضر حتى ولو جزمنا لو جزمنا ها انه بهذا الخلط لو كان يخالف الماء غيره لا يضر واضح يقول هذا تأكيد تأكيد انه اذا خلط الماء بما
يوافقه في اوصافه - 00:46:31

لا يظن حتى يقول لك على الأرجح ولا انه لا يظن ان المخلوط بما يوافق الماء في اوصافه لا يظن ولو جزمنا يعني الماء يكون قليل والمخلوط يكون كثير. لو كان يخالف الماء - [00:46:56](#)

في صفاته لغيره. نقول بانه لا يظن ما دام ان الخلط بما يوافق صفات الماء واضح؟ طيب هذا قال لك وحكمه كمغيره حكمه كمغيره يعني كما تقدم ان الماء اذا خلط - [00:47:20](#)

بما يفارقه غالبا ان خلط بماء طاهر يكون ماذا؟ ان خلط بشيء طاهر يكون ماذا؟ يكون طاهرا. وان خلط بنجس فانه يكون نجسا يعني يقول لك حكمه كمغيره هذا الماء المطلق الذي خلط - [00:47:41](#)

بشيء يفارقه غالبا هذا حكمه حكم مغیره. ان خلط بماء طاهر اه خلط بشيء طاهر كلبن فانه يكون ماذا يكون طاهرا. وان خلط بنجس فانه يكون ماذا؟ يكون نجسا. قال رحمه الله - [00:48:01](#)

وكره ماء يسير استعمل في حدث الخلاصة المؤلف رحمه الله قال لك ان الاصل في الماء انه ماذا؟ ها انه طهور وان الماء المطلق هو الذي يرفع الحدث. والمطلق هو الذي - [00:48:23](#)

ينطبق عليه اسم الماء بلا قيد ذكر الماء الطاهر. وذكر الماء النجس. واستثنى خمس عشرة مسألة يحصل فيها التغير ومع ذلك نقول بانه ها ماء ماذا؟ ماء طهور مطلق يرفع الحدث - [00:48:46](#)

ويزيل الخبث وسبق ان ذكرنا ان الماء المطلق قد يكون مكروها وقد يكون غير مكروه. المتقدم هذا ما هو بمكروه هنا شرع الان في في الماء المطلق المكروه الماء الطهور المكروه. الماء الطهور المكروه. قال لك - [00:49:09](#)

وكره ماء يسير استعمل في حدث الماء الطهور او المطلق المكروه قال لك واحد له صور. السورة الاولى ماء يسير استعمل في رفع حدث استعمل في رفع حدث. وش صفته هو المتساقط. من الاعضاء. عندك - [00:49:34](#)

ايسير استعملته في رفع حدث غسلت به وجهك غسلت به يديك هذا المتساقط اذا جمع هذا ماء مطلق او مكروه يكره ان تستعمله في رفع الحدث او نعم انت استعمله في رفع الحدث اما في ازالة الخبث لا يكره ولهذا قال لك في حدث - [00:50:04](#)

نعم استعمل في حدث الصورة الاولى من الطهور المكروه ها الماء المستعمل في اي شيء ها في الحدث الماء وما هو الماء المستعمل الماء المتساقط عن الاعضاء. فاذا توضحاً ثم غسل يديه او غسل وجهه - [00:50:29](#)

وتساقط الماء فان هذا الماء ماء طهور لكنه مكروه. يكره استعماله في رفع الحدث لكن اه في ازالة الخبث يقولون لا يكره قال او حلت به نجاسة ولم تغيره. هذه الصورة الثانية. ها هذا حكمه ماذا - [00:50:58](#)

ها طهور مكروه. وقعت فيه نجاسة لكن لم تغيره قال لك او ولغ فيه كلب هذه السورة الثالثة ولغ فيه كلب الكلب المشهور مذهب الامام مالك كما سيأتينا الكلب طاهر - [00:51:20](#)

المالكية هم اوسع الناس فيما يتعلق بطهارة الاعيان. فيرون ان الكلب طاهر وان الخنزير طاهر الى اخره وان سباع البهائم كلها طاهرة. فقال لك الكلب اذا ولغ في الاناء فهذا مكروه لكنه يرفع الحدث - [00:51:42](#)

وهذا يظهر والله اعلم ان الرأي الثاني وهو قول اكثر اهل العلم انه ينجس لان النبي صلى الله عليه وسلم قال طهور اناء احدكم اذا ولغ فيه الكلب ان يغسله سبعا. فقال طهور فخالف ما ذهب اليه المؤلف رحمه الله - [00:52:03](#)

وذلك بينونه على اصلهم ان الكلب عين ماذا؟ عين طاهرة. ان الكلب عين طاهرة ان سباع البهائم انها اعيان طاهرة كما سيأتينا في الفصل هذا. المهم الصورة الثانية قال لك - [00:52:23](#)

او ولغ فيه كلب قال لك ومشمس بقطر حار هذه الصورة الثالثة الماء الذي سخن بالشمس وقال بقطر يعني اه بلاد بلاد حارة مثل بلاد الحجاز فقال لك الذي سخن - [00:52:42](#)

الشمس في البلاد الحارة هذا حكمه ماذا؟ حكمه مكروه والمسخن بالشمس هذا موضع خلاف بين العلماء رحمهم الله تعالى. فالرأي الاول انه مكروه وهذا قول اكثر يعني هو مذهب ابي حنيفة ومالك كما ذكر المؤلف والشافعي - [00:53:06](#)

واستدلوا على هذا بانه ورد عن عمر ورد عن عمر رضي الله تعالى عنه النهي عن الوضوء بالمسخن بالشمس وهي ثابت عن عمر رضي

الله تعالى عنه ويقولون بانه ايضا طبيا انه يورث البرص البرص. والرأي الثاني رأي الامام احمد - [00:53:29](#)

رحمه الله ان المسخن للشمس انه لا يضر. وانه لا يكره لان الاصل عدم الكراهة والكراهة حكم شرعي يفتقر الى الدليل الشرعي. المهم المسخن للشمس على المذهب مذهب الامام مالك رحمه الله - [00:53:49](#)

انه ماذا؟ ها انه مكروه. اذا كان آآ بقطر حار. كما ذكر المؤلف يعني في بلاد حارة كبلاد الحجاز كاغتسال براكه هذه الصورة كم الخامسة يعني يكره ان يغتسل بالماء الراكد. يكره ان يغتسل بالماء الراكد. لكن يستثنون من ذلك - [00:54:09](#)

الماء الراكد الذي استبحر. الماء الراكد الذي استبحر او كان له مادة. فالاقسام ثلاثة ماء مستبحر كالغدير هذا لا يكره ان تغتسل به ماء له مادة يعني له مادة يخرج منه الماء - [00:54:38](#)

يعني آآ مثل النهر يخرج منه الماء يذهب الماء ويأتي غيره او مثل البئر له مادة يذهب ويخرج هذا يقولون لا يكره القسم الثالث القسم الثالث ما عدا ذلك قال لك المؤلف رحمه الله بانه يكره ان تغتسل في الماء الراكد - [00:55:06](#)

ويدل لذلك ما ثبت في صحيح مسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى ان يغتسل الرجل في الماء الراكد وهو جنب. نهى عنه نهى والحكمة في ذلك تقديره على الناس. والرأي الثاني انه يحرم يعني الكراهة هي قول اكثر - [00:55:30](#)

الفقهاء. الرأي الثاني انه يحرم ان يبتسم. لان لان الاصل في الماء الاصل في النهي ماذا؟ الكراهة الاصل في النهاية الكرام. المهم الصورة الخامسة من الماء المطلق او الطهور المكروه - [00:55:50](#)

ان يغتسل بالماء الراكد. قال لك وراكه مات فيه بري ذو نفس سائلة. هذي السورة السادسة. ها طهور مكروه او مطلق مكروه. ماذا راكد مات فيه بري يعني حيوان بري. ذو نفس سائلة - [00:56:12](#)

يعني اذا قتل يخرج منه دم يسيل وعلى هذا لو مات فيه بحري لو مات فيه بحري يكره او لا يكره لا يكره ثانيا لو مات فيه بري لكن ليست له نفس سائلة - [00:56:38](#)

ها وش مثاله الذي ليس له نفس سائلة؟ ها؟ الجراد. العقرب. الفراش اتت ماتت فيه هذا لا يكره. هذا لا يكره قال لك ولو كان له مادة. يعني اذا ماتت في هذا الماء الراكد اذا مات فيه بري له نفس سائلة قال لك ولو كان له - [00:57:01](#)

ومادة. اشمعنى له مادة يعني ايوه يتبدل الماء مثل البئر. البئر له مادة تأخذ الماء ثم يأتي. تأخذ ثم يأتي. فيقول لك يكره اذا مات فيه حيوان يكره اذا مات فيه حيوان بري له نفس سائلة ان كان - [00:57:27](#)

لا يكره ان كان آآ ليس له نفس سائلة هذا لا يكره لان الذي ليس له نفس سائلة هذا طاهر. والبحري طاهر. قال وندب نزح لظن زوال الفضلات يقول لك هذا الذي مات به حيوان بري - [00:57:50](#)

له نفس سائلة يندب ان ينزح منه. يعني ان يؤخذ منه ان يؤخذ منه شيء من الماء حتى يظن ان الفضلات من هذا الحيوان قد زالت يعني هذا الحيوان قد يكون خرج منه فضلات - [00:58:14](#)

فينزح منه مش قادر النزح قدر النزح يختلف باختلاف كثرة الماء وقلته. وباختلاف كبر الحيوان وصغره فقال لك يندب انه ينزح من هذا الماء الراكد الذي سقط فيه هذا الحيوان البري الذي له نفس سائلة حتى يظن انه تنظف الماء من فضلات هذا - [00:58:33](#)

حيوان الراكد. وقدر النزف يختلف. باختلاف كبر الحيوان وصغره. وكذلك ايضا يختلف باختلاف كبر الحيوان وصغره وكثرة الماء وقلته. قال لك لا ان اخرج حيا هذا مستثنى مما تقدم يعني لو انه - [00:59:02](#)

هذا الحيوان البري الذي سقط في هذا الماء الراكد اخرجناه وهو حي خرجناه وهو حي فيقول لك لا يكره الماء ولا ينزح. او وقع ميتا ايضا هذا الحيوان ما وقع حيا ثم مات وانما وقع - [00:59:29](#)

ميتا فيقول لك المؤلف رحمه الله لا يكره ولا ينزح لكن اذا وقع ميتا ان تغير بالنجاسة فانه ان تغير الماء بهذا الميت النجس فانه يكون نجسا ان لم يتغير فانه لا يكون نجسا. قال رحمه الله ولو زال فاصبح - [00:59:48](#)

الطهور المكروه له كم من سورة؟ ها كم ذكرنا؟ ست سور عام ستة صور قال لك ولو زال تغير متنجس بغير القاء طاهر فيه لم يطهر. يعني عندنا ماء متنجس طهر بنفسه - [01:00:17](#)

طهر بنفسه ما وضعنا فيه شيئا يطهره كماء يطهره هل يطهر او لا يطهر؟ اذا طهر بنفسه قال لك المؤلف رحمه الله لا يطهر وهذا قول ابن القاسم رحمه الله تعالى والقول الثاني قول ابن وهب انه يطهر وهو الصوم. الخلاصة في هذه المسألة هذا الكلام - [01:00:38](#)

ذكره المؤلف رحمه الله تعالى في اقسام المياه الخلاصة في ذلك ان المؤلف ذكر ان الماء كم من قسم ها ثلاثة اقسام القسم الاول الماء المطلق وهو وهو الطهور كما تقدم وذكر تعريفا - [01:01:01](#)

القسم الثاني الماء الطاهر. ما هو الماء الطاهر هو الذي تغير طعمه او رائحته او لونه بما يفارق الماء غالبا. القسم الثالث الماء النجس وهو الذي يتغير بالنجل تغير طعمه ورائحته ولونه بالنجاسة. استثنى المؤلف كم من صورة - [01:01:21](#)

لا ستة عشرة خمسة عشرة مسألة فيها تغير لكنها لكن الماء لا لا يزال الوها لا يزال مطلقا. لا يزال مطلقا. ثم بعد ذلك قسم المؤلف رحمه الله الماء المطلق هو الماء الطهور - [01:01:43](#)

الى مكروه وعداء غير مكروه. غير مكروه هذا هو الاصل. والمكروه كم له من سورة؟ له ست سور. هذه خلاصة كلام المؤلف رحمه والخلاصة ان نقول الصواب في ذلك ان الماء ينقسم الى قسمين يعني تقسيم الماء ثلاث اقسام كما اشار اليه - [01:02:03](#)

المؤلف هذا قول الجمهور ان الماء ينقسم ثلاثة اقسام طهور وطاهر ونجس. الرأي الثاني ان الماء ينقسم الى قسمين طهور ونجس. طهور ونجس. ان شاء الله بعد الاذان نكمل الله اكبر - [01:02:23](#)

الله لا اله الا الله وان محمدا رسول الله حيياك الله اكبر الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وبعد خلاصة العلماء رحمهم الله تعالى يقسمون الماء الى ثلاث اقسام وهذا ما عليه - [01:03:03](#)

اكثر اهل العلم كما ذهب اليه المؤلف رحمه الله تعالى طهور وطاهر ونجس ويستدلون على هذا بادلة من ادلتهم حديث ابي هريرة في السنن ان الصحابة رضي الله تعالى عنهم قالوا للنبي صلى الله عليه وسلم - [01:05:23](#)

يا رسول الله انا نركب البحر ونحمل معنا القليل من الماء فان توضحنا به عطشنا توضحا بماء البحر. فكون الصحابة رضي الله تعالى عنهم سألوا النبي صلى الله عليه وسلم عن الوضوء بماء البحر - [01:05:43](#)

لكونه متغيرا هذا يدل على انه يوجد ماء طاهر لكنه لا ارفع الحدث. وهذا هو الطاهر. وكذلك ايضا استدلوا على هذا بحديث ابي هريرة في مسلم وغيره ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا اذا استيقظ احدكم من نومه فلا يغمس يده في الاناء حتى يغسلها ثلاثا. قالوا نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن - [01:06:03](#)

رمز هذا يدل على ان الماء اذا غمست فيه اليد لا يكون مطهرا. وما تقدم لنا من حديث ابي هريرة في مسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى ان يغتسل الرجل في الماء الراكد وهو جنب - [01:06:33](#)

هذا قالوا على هذا الدليل على انه يدل على انه مطهر على انه لا يكون مطهرا. اذا اغتسلت به. هكذا تمسك الجمهور. الرأي الثاني ان الماء طهور. يرفع الحدث ويزيل الخبث. هذا هو الاصل الا - [01:06:53](#)

في حالتين الحالة الاولى اذا تغير بنجاسة كما ذكر المؤلف او تغير بطاهر ينقله عن اسم الماء المطلق. بحيث انه لا يسمى لا يسمى ماء عند الاطلاق. انما يسمى شاهي او يسمى ماء ورد. او - [01:07:13](#)

هذا هو الصواب. ويدل لذلك حديث ابي سعيد رضي الله تعالى عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الماء طهور لا ينجسه شيء. فحكم النبي صلى الله عليه وسلم على الماء بانه ماذا - [01:07:41](#)

انه طهور الا اذا غيرته النجاسة فالاجماع. قائم على انه نجس واما ما استدل به الجمهور النبي صلى الله عليه وسلم نهى ان يغمس الرجل يده او يغتسل في الماء الدائم ونحو ذلك فالنبي صلى الله عليه وسلم لم يتكلم عن حكم الماء وانما تكلم النبي - [01:08:01](#)

صلى الله عليه وسلم عن ماذا؟ عن الفعل. عن الغمس وعن الاغتسال. فالنبي صلى الله عليه وسلم ما تكلم عن حكم ما. فالماء يبقى على اصل حكمه وهو انه يرفع الحدث ويزيل الخبث. واما سؤال الصحابة - [01:08:29](#)

الله تعالى عنه فالنبي صلى الله عليه وسلم بين ان البحر انه طهور واستدلواهم هذا بالمفهوم يعارضه المنطوقات الاخرى. الخلاصة في ذلك ان الماء ينقسم الى قسمين. القسم الاول طهور - [01:08:49](#)

والطهور هو الباقي على خلقته. الطهور هو الباقي على خلقته. الذي لم يتغير ينقله عن اسم الماء المطلق كما ذكر المؤلف او بنجس القسم الثاني ماذا؟ نجس وهو ما تغير طعمه او رائحته او لونه بنجاسة. فعندنا طهور او - [01:09:09](#)

او نجس. ما هو الطهور؟ الطهور هو الباقي على خلقته الذي لم يتغير بظاهر ينقله عن اسم الماء المطلق او نجاسة او بنجس. القسم الثاني النجس وهو ما تغير طوع لعن طعمه - [01:09:37](#)

او لونه رائحته بنجاسة وهذا دليله كما تقدم حديث ابي سعيد ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الماء طهور لا ينجسه شيء ان الماء طهور لا ينجسه شيء. وهذه الصور التي ذكرها المؤلف ترجع الى ماذا - [01:10:00](#)

فالذي تغير بمقره او ممره او تغير بالملح او نحو ذلك هذه التغيرات هذه كلها مات واكثر على الماء ما دام انها لم تنقل الماء عن عن اسم الماء المطلق. فما دام انها لم تنقل عن - [01:10:30](#)

المال مطلق او استعمل في رفع الحدث او نحو ذلك. هذه كلها الاصل في المياه انها ماذا؟ انها طهور. الا اذا تغير بظاهر ينقله عن اسم الماء المطلق. بحيث انه عند الاطلاق لا نسميه ماء. او تغير بنجاسة. نعم - [01:10:50](#)

والشعب ومرارة بركة بركة بركة. في هذا الفصل ذكر المؤلف رحمه الله تعالى الاعيان الطاهرة والاعيان النجسة. عدد المؤلف رحمه الله تعالى جملة من الاعيان الطاهرة. ويا ليت المؤلف رحمه الله تعالى اقتصر على الاعيان النجسة - [01:11:10](#)

لان الاصل في الاعيان حتى عند المالكية. الاصل في الاعيان ماذا؟ الطهارة الاصل في الاعيان الطهارة. كل عين الاصل في الطهارة فكونه يعدد الاعيان الطاهرة هذا لا يمكن الحصر. لكن عندنا قاعدة وهي - [01:12:40](#)

ان الاصل في الاعيان الطهارة. كل عين الاصل فيها ماذا؟ الطهارة. ويدل لذلك ان الله عز وجل قال هو الذي خلق لكم ما في الارض جميعا. وهذا يشمل كل الموجودة في الارض وقال الله سبحانه وتعالى والارض وضعها للانام وهذا - [01:13:03](#)

ذكره الله عز وجل على سبيل الامتنان. وهذا يقتضي ان تكون طاهرة مباحة كل ما في على الارض من التراب والرمل والحجارة والاشجار وغير ذلك الاصل في كل الاعيان انها طاهرة. وايضا من - [01:13:33](#)

ادلة على ذلك ما ثبت في الصحيحين ان النبي صلى الله عليه وسلم حديث ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان المؤمن لا ينجس. وايضا يدل لذلك ما ثبت في البخاري - [01:14:03](#)

ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اعظم الناس جرما من سأل عن شيء لم يحرم ثم حرم من اجل مسألته. فالخلاصة ان الاصل في سائر الاعيان الطهارة. لكن نحتاج الى ان نذكر الاشياء - [01:14:23](#)

نجسة لان لان الاعيان النجسة هي التي تخالف الاصل تخالف القاعدة. والمؤلف رحمه الله عدد جملة من الاعيان الطاهرة وانما الحامل على المؤلف هو هذه الاعيان التي ذكرها توافق الاصل - [01:14:43](#)

لكن يذكرها لوجود خلاف العلماء رحمهم الله تعالى في هذه المسألة ثم ذكر المؤلف رحمه الله جملة من الاعيان النجسة. وسيأتينا ان شاء الله نحن سنقرأ كلام المؤلف رحمه الله. لكننا ان شاء الله في الاسبوع القادم في المجلس - [01:15:03](#)

القادم سنذكر جملة من الطوائف التي تحصر اشياء النجسة. اما ما يتعلق بالاعيان الطاهرة فهذه هذا هو الاصل. كل عين. الاصل فيه كل عين من العيان اصل انها طاهرة. فقال لك المؤلف في تعداد الاعيان الطاهرة قال - [01:15:23](#)

بدأ بالطهارة لانها موافقة للاصل قال لك الطاهر واحد الحيوان الحي كل الحيوانات على المذهب مذهب الامام مالك رحمه الله جميع الحيوانات جميع الطيور يرون انها طاهرة. حتى الكلب حتى الخنزير. حتى - [01:15:48](#)

كالكلب حتى الخنزير. يرون انها طاهرة. وعلى هذا اه الادمي سيذكره المؤلف رحمه الله لكن الاسد والذئب الثعلب اه سائر الطيور هذي كلها يرون انها طاهرة. وما ذهب اليه المؤلف رحمه الله تعالى ان - [01:16:15](#)

سباع البهائم وسباع الطير طاهرة هو مذهب الامام مالك رحمه الله تعالى. كذلك ايضا مذهب الشافعي واستدلوا على هذا بما رواه الشافعي والبيهقي من حيث جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن الوضوء بما افطلت الحمر - [01:16:45](#)

رخص النبي صلى الله عليه وسلم بالوضوء بما افطلت الحمر وبما افطلت السباع. بما افطلت انظر وبما افطرت السباع. وهذا الحديث

ضعيف لا يثبت. وايضا ورد عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه - [01:17:15](#)

ورد عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه باسناد صحيح اخرج ابو عبيد انه سئل عن الذي تلده السباع. فقال ان الماء لا ينجسه شيء

وهذا يدل على ما ذهب اليه المالكية على طهارة السباع الحيوانات - [01:17:35](#)

المأكول اللحم هذا ظاهر لكن غير المأكول لحم هذا يدل على طهارتها. الرأي الثاني رأي الامام احمد وابي حنيفة ان سباع البهائم

نجسة. واستدلوا على ذلك استدلووا على ذلك بحيث ابي قتادة - [01:18:05](#)

رضي الله تعالى عنه رضي الله تعالى عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال في الهر انها ليست بنجس انها من الطوافين فيفهم من

الحديث يفهم من الحديث ان الهر ليس من - [01:18:25](#)

اجلس لانه طواف. وان غير الطواف انه نجس. هذا مقتضى ما يفهم للحديث اقرب والله اعلم اقرب والله اعلم ان ما ذهب اليه الامام

احمد وابو حنيفة وان سباع البهائم نجسة ودليله ظاهر - [01:18:45](#)

الحديث ابي هريرة رضي الله تعالى عنه. لكن سيأتينا ان شاء الله ما المراد بالنجاسة؟ سيأتيه بيان ذلك باذن الله عز وجل. الخلاصة ان

على مذهب الامام مالك رحمه الله تعالى - [01:19:05](#)

ان كل الحيوانات طاهرة. لا يستثنى من ذلك شيء. كل الطيور طاهرة لا يسمى من ذلك حتى الكلب وحتى الخنزير هذه طاهرة.

والاقرب في ذلك ان يقال ما اولا ما يؤكل لحمه - [01:19:25](#)

هذا طاهر. واحد. ثانيا ما يشق التحرز عنه. لكثرة تطوافه مثل الحمار والبغل والفأرة والهرة ما يشق ما يشق التحرز عنه لكثرة تطوافه

هذا نقول بانه طاهر. وش معنى طهارة الحمار والفأرة يعني عرقه طاهر. شعره طاهر ريقه طاهر. دمه طاهر - [01:19:45](#)

سؤره بقية طعامه وشرابه طاهر. اما ما يتعلق بلبنه بمني به بوله بروثه بدمه بلحمه هذا كله نجس. الخلاصة في ذلك اولا نقول ما يؤكل

لحمه طاهر. ثانيا ما يشق التحرز عن هذا - [01:20:25](#)

من غير المأكول هذا نقول بانه طاهر. اما ما عدا ذلك من الحيوانات فنقول بانه نجس وهذا هو القسم هنا قال مؤلف الطاهر الحي

وعرقه كل الحيوانات الحية كلها طاهرة عرق - [01:20:55](#)

وهو طاهر ودمه طاهر ومخاطه ولعابه وبيضه. هذه كلها طاهرة. قال الا المذر يعني الا المذر يعني البيض الفاسد هذا نجس. وما

خرج بعد موته ما خرج بعد موته هذا يقول لك ما خرج بعد موته من بيض او لعاب او دمع هذا يقول لك بانه نجس - [01:21:15](#)

فاصبح عندنا كل الحيوانات طاهرة ما دام انها حية ويشمل ذلك عرقها ودمعها ولعابها وبيضها استثنى شيئين المذر وما خرج بعد

موته. الثاني من الاشياء الطاهرة قال لك وبلغم. والبلغم هو ما يخرج من الصدر. او من الدماغ يشبه المخاط. هذا طاهر - [01:21:46](#)

ثالثا من الطاهر من الطاهرات قال لك صفراء الصفرا هذا ماء اصفر يخرج من المعدة هذا طاهر. رابعا قال لك الميت ميت الادمي هذا

طاهر. الرابع ميت حديث ابي هريرة رضي الله تعالى عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال - [01:22:16](#)

ان المؤمن لا يجوز. وسواء كان مسلما او كان كافرا. رابعا قال وما لا دم له هذا طاهر. هذا الخامس. خامس ما لا نفس له سائلة مثل ها

النحل والعقرب والبق والفراس هذه كلها - [01:22:41](#)

قال لك والبحر هذا السادس الحيوان البحري. هذا قال لك طاهر قال لك وما ذكي من غير محرم الاكل. وش مثاله؟ ذكي من غير

محرم الاكل ايش مثاله؟ ها؟ البقرة الشاة الابل هذه طاهرة. ان شاء الله نكمل الدرس القادم. سبحانه اللهم ربنا - [01:23:06](#)